وفي البزازية ان النصارى شر من اليهود ذكره الولوالجي من
كتاب الاضحية ان الكافر اذا دعى رجلاً الى طعامه فان
كان مجوسياً او نصرانياً يكره وان قال اني اشتريت اللحم من
السوق لان المجوس يطبخ المنخنقة والموقوذة والنصراني
لا ذبيحة له وانما يوكل ذبيحة المسلم او يخنق واذا دعى الى طعام يهودي
فلا باس بالاكل لان اليهودي لا ياكل الا من ذبيحة اليهودي او المسلم انتهى
قال مولانا فعلم ان النصارى شر من اليهود في احكام الدنيا ايضاً كما في منح الغفار
شرح تنوير الابصار قال استشكل هذا الطريق فان اخذ مالك فانا ضامن
فاخذ ما لصح الضمان نص ولكن جميع ما تحتاج اليه المراة في لباس بدنها وفرش
بيتها مما تنام عليه وتغطى به فانه لا ذم على الرجل بجر الركوه والفرق بين
الورع والتقوى ان الورع اجتناب الشبهات والتقوى اجتناب
المحرمات منح

Copyright © King Saud University